

Goldziher 29.

MAGYAR TUDOMÁNYOS AKADÉMIA

26777

1) Aranyos az Isten
2) megállapított a csapás

Az Athenaeum irodalmi és nyomdai intézet
t. igazgatóságának

Hivatalból.
Portómentes.

BUDAPEST
VII., Erzsébet-körut 5. sz.

Auszüge
aus
Tabari

F/4

1070. 1086

amtes bei wapp f?

~~1070~~ Die für die wapp bestellten für f... und ...
sitz in ...

1090 Konfirmierung der Ormeiden - sind abgefallen
Krieg ... in ...
Häsin und Ormeide, oder ... 1091. تناظر
عبد الملك بن قاسم و حرب بن امية

وكان رجل من اول تميم يكنى ابا يعقوب - من 1114
مسلومة بن اسرائيل قد قرأ من كتابه وعلما
فذكر ان بزوخ بن نارية كاتب ارميا اثبت نسب
معدت عديان

~~6000~~
~~211~~
~~1114~~

۱۲. Full. Kharan In ^وت

I 762 *Diwan Arabien - Hisa qabas*
Posthumus.

وكان امرآل نصر بن ربيعة من 1770
كان من ولاية ملوك الفرس ومخالفهم على
نقر العرب الذين هم يادية العراق عند
اهل الحيرة متعالمًا مشبًا عندهم وكان مسلح
لمحمد بن الحسين *Hisān b. Muhammad* وامسارم
انني كنت استخرج *al-khatt*
اخبار العرب وانما - آل نصر بن ربيعة
ومبالغ اعمار من علم منهم لان كسرى
وتاريخ سنينهم من بيع الحيرة وفيها ملكهم
وامورهم كلهم

اصحاح من *Lynda* ٧٧٥
الكهف

٩٠٠٠ *Mund b. Ahmad al-Kaysi*
ذو القرنين *Heil jeh. Louis*

~~لا يؤخذ من غير عقل ٩٣٤~~
~~٩٤٥~~

ان نبوزردان حبور صدوق 15، 722، I Tabari
والحبور بالعبرانية حديث الايمان

وايت تلاما الى 738، 3
العربية وفي ارض الحجار

وعرضته على من كتب 739، 1
بالزبور من اهل اليمن ومن كتب
بالسند

يشتمونهم ويعتبرونهم 739، 9

الطابق 840، 9

3، 741، 3 / ياسة الجالوت

فها روايتا على الناس 744، 6

751، 13

الكافت، الكافت

ابن القين = اخوان من بلقين 754، 4

Tab. II.

Das Album zu finden als Druck, will aber für sich
sup.

Tab. II 141 Die Doppelherz an Gedr. (i. J. 155)
و عرو اب الله بعروف في ابليس ورفند من
Chaplan mit Pfeilstamm; dieses ist in Doppel-
herz von عبر بن القاسم der entworfen wurde. Er
hymn abgesehen.

١٧٧, sup. مناجاة من عمر بن الخطاب :
انى اذفل بعدك فيما يجمع عليه الامة فوالله لو اتت الامة اجتمعت
بعدك على عبد حشيت لاذلت فيما تدل فيه الامة

Verum fuis possum Mc Carissa o prist.
Tab. II, 204, 6 أمة رب المشارق

Die Messelben Ma'awij'at

Das arabische Ziqad aber mit allen Formen, welche aus
caci nicht entstehen wollen können, muss in die
das Haupt c. 'adij' und seine Gesehensformen mit dem gewöhn-
lichen Prinzipien bemerkt. - Man kann die unten
folgende in dem Ziqad mit Ma'awij'at in II. N. Tabari
111 - 155 Uf.

Ab. p. 162 in Dajir wa Ma'awij'at
ein Eintrag Ziqad, in folgenden:

مررت بالمسجد فجاء رجل الى سيرة فادى زكاة ماله ثم دخل
فجعل يصلي في السيرة فجاز رجل فضرب عنقه فاذا راسه في السيرة
وبدئه احية فمر ابو بكر فقال يقول الله سبحانه قد افلح من
تركي وذكى اسم ربه فصلى

die erste Geschichte von einem Menschen welcher im
fiqol al-rujul fadidik fiqol ashed an la al-ah al-ah wa-ha la sharikah
wan hadda ^{was} Rasulallah wati biru min al-hururiyya fiqad fiqad
fiqad wa-ha ^{was} Rasulallah wati biru min al-hururiyya fiqad fiqad
wa-ha ^{was} Rasulallah wati biru min al-hururiyya fiqad fiqad
wa-ha ^{was} Rasulallah wati biru min al-hururiyya fiqad fiqad

[Anfang von Hajj'aj] kommen Zitate - Nachrichten von 1-2.
Th. II 181 alt Messelben - die 'ab dal Rahman
b. 'ab dallas al-Takaf, Hauptstadt Ma'awij'at, in
in dem Haupt

الكلام في الصلاة الصلاة من اركان الدين ومعالمه ومما بنى الاسلام عليه قال
رسول الله صلعم بنى الاسلام على خمس على ان يوحد الله واتام الصلاة واتباء
الزكوة الحديث والحديث صحيح والكلام في الصلاة في ثلاثة فصول منها
معنى الصلاة ومنها فضلها ومنها تفاصيلها

الفصل الاول في معانها فنقول لها معنيتان لغوية وشرعية فانما اللغوية
فهو الدعاء والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى وصل على من ان صلواتك
سكنت لهم ومن السنة قول الرسول صلعم اللهم صل على آل ابي ابي
واما الشرعية فهو هذه الافعال المعهودة المحدودة التي في القيام والقعود
والركوع والسجود والدليل عليه قوله عم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء
من كلام الناس اما في التسييح والتكبير وقراءة القرآت او كما قال رسول
الله صلعم الحديث فيه من الفقه منع الكلام في الصلاة وان الصلاة تبطل به
واقصر عم على ذكر التسييح والتكبير والقراءة دون ذكر الغير مما هو
مشروع في الصلاة لان الحديث انما ورد على سبب وذلك ان اعرابنا تتكلم

في الصلاة فقال له الرسول عم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من
كلام الناس اما في التسييح والتكبير والقراءة اي لا يصلح فيها قول سوى هذه
الثلاثة لا كان من كلام المتكلم وقوله عم نيا ادخله مسلم عن ابي هريرة ان
رسول الله صلعم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول
الله صلعم فرد رسول الله صلعم عليه وسلم فقال رسول الله
قال ارجع فصل فانك لم تصل فارجع الرجل فصلى لما كان يصل ثم جاء الى النبي صلعم

صلعم وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فانك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث
مرات فقال الرسول والذي بعثك بالحق ما احسبت غير هذا علمني قال اذا تمت
الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئت راعها ثم
ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئت ساجدا ثم ارفع حتى تطمئت جالسا

ثم افعل ذلك في صلاتك كلَّما ، وفي رواية أخرى عن ابي هريرة اذا قُمت الى الصلاة
فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ، وفيه من الفقه تواضع الرسول عم وكرم خلقه
وحسن مقابله وقربه من الناس وانه لا يحب من احد وانه كان يجلس في
المسجد وفيه ان عادة الصحابة والائمة الجلوس في المسجد والمساجد والمذاكرة فيها
وفيه الصلاة عند دخول المسجد وفيه وجوب السلام على المسلم ووجوب الرد وفيه
ان هذه الصلاة التي على القيام والقعود والركوع والسجود لا تسمى صلاة حقيقة في الشرع
الا باتمام اركانها واعتدال ركوعها وسجودها لقوله عم ارجع فصل لانك لم تصل ففني
عنه الصلاة لما خرج بها عن حد الصلاة المعهودة المعروفة ، وقوله عم له ارجع
فصل وامرو بالرجوع الى الصلاة ولم يعلمه بعد ان رأى منه اختلافا فيلحق
انه فعل ذلك عم رجاء انتباه الرجل لتمام الصلاة واليات بها على وجهها وفصل
وفيه وجوب السؤال عن ما يلزم من الدين وفيه وجوب اليات والمبادرة في
الفور ، وفيه وجوب تليزية الاحرام والقراءة في الصلاة على ان قوله واقرا ما
تيسر معك من القران فهم وقد فسره في احاديث كثيرة بايجاب ام القران في
قوله لا صلاة لمن لم يقرأ بما القران ، وفيه وجوب الركوع واعتداله والسجود
واعتداله والجلوس واعتداله ، فان قيل لم يقتصر الرسول عم على هذه الاشياء في
تعليم هذا الرجل وترك غيرها لم يبينها له وهذا يدل على ان ما عدنا ذلك ما ذكره
الرسول عم ليس بواجب قيل يجوز ان يكون عم علم ان الرجل كان عالما بما لم يبينه له
وانه لم يجهل الا ما بينه له وقد بينت عم بعض الفرائض في بعض المواضع ويترك
بعضا لانه يبين كلَّما في مواضع كثيرة وقد نقلت اليها تواترا

الصبي حتى يحتلم والدليل على كونه بالانبات حديث عطية اللرطي قال كنت من سبي
 قريظة فكانوا ينظرون فمن أنت الشعر قُتِلَ ومن لم يُنبت لم يُقتل الحديث رواه ابو
 داود والدليل على كونه بالسُّ ما رواه نافع عن ابن عمر ان النبي صلعم عرضه يوم
 اُحد ابناً اربع عشرة سنة فلم يُجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة فاجازه
 والانبات والسُّ محتملان اذ محتمل أن يكون لم يُجزه وهو ابن اربع عشرة لما رأيت
 ضعفه وعدم طائته على القتال والانبات ايضا محتمل وانوافق الاحتلام والدليل على كونه
 بالحيف قوله عم لا تقبل صلاة حائض الا بخيار وحديث اخر ~~لا~~ فاق لا أُرأها الا
 قد حاضتا رواها ابو داود

214
 واما دخول الوقت فهو ايضا من شروط الوجوب ودليله من الكتاب قوله تبا وتعا
 أقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل الآية ومن الستة فقل رسول الله صلعم
 في تعليم السائل عن وقت الصلاة ونقل اليها ذلك تواترا وكتاب عمر الى عماله
 وكتابه الى ابى موسى الاشعري وجواب ابى حمزة للسائل فهذه شروط الوجوب

~~واما شروط الصحة~~ شروط الصحة
 واما شروط الصحة والدليل عليه من الكتاب قوله تبا وتعا لئن اشركت ليجبطن
 عملي وقوله تبا وتعا ولو اشركوا لحبطين عنهم ما كانوا يعملون فوجه
 الدليل من ذلك ان الاعمال لا تصح مع الشرك والشرك الاعتماد على غير
 الله فمن اعتمده على غير الله في قليل او كثير فهو مشرك ويدخل فيه عابد
~~الاسلام~~ الوثن وغيره والشرك كله سواء قليله وكثيره والدليل عليه
 قوله تبا وتعا لا تشركوا شيئا وكون الاسلام من شروط صحة الصلاة
 معلوم من دين الامة ضرورة وهذه المسئلة تأتي في موضعها ان
 شاء الله تعالى

In derselben Weise werden die übrigen Surât erklärt.

Leber. the Callosa v. 16

Spant bei der Spitze, in vorderen ~~der~~

empfangen werden:

رجال بنو من قریش و جده

f

Monkeys 40:37

كَأَنَّ دِمَاءَ الْهَارِيَاتِ بِحَمْرٍ * عَصَارَةُ حِنَاءٍ بِشَيْبٍ مُفَرَّقٍ